

## إيثار الإنصاف في آثار الخلاف

وفي رواية بقلادة فيها خرز معلق بذهب فبال لا حتى تميز بينهما م .  
قلنا الكلام في جواز البيع بخلاف الجنس لا في الجنس .  
مسألة يجوز بيع الرطب بالتمر عند أبي حنيفة متساويا كيلا .  
وقالا لا يجوز وهو قول الباقيين واتفقوا على أن بيعه بالتمر متفاوتا لا يجوز .  
لنا أنه A نهى عن بيع النخل حتى يزهد وفي رواية عن بيع التمر حتى يزهد قيل وما  
يزهدى قال حتى يحمر أو يصفر سماه النبي A تمرا قبل أن يحمر أو يصفر وروى أنه A أهدي له  
عامل خيبر رطباً فقال أكل تمر خيبر هكذا